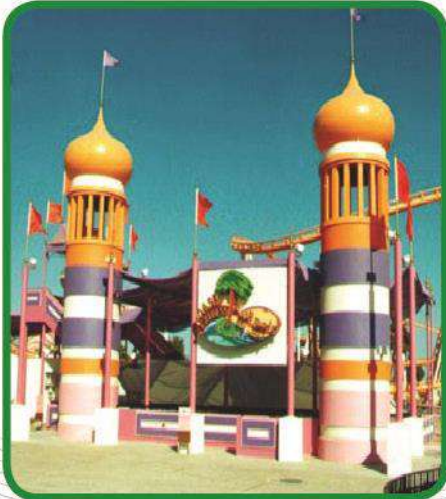




كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

انشاء وترميم وتشغيل وصيانة مدينة ألعاب ترفيهية
بحديقة الحباية



١٣	٣٥٦ تقديم العطاء	
١٤	٣٥٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣٥٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣٥٩ الضمان	
١٤	٣٦٠ موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	٣٦١ مستندات العطاء	
١٦	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	
١٧	٤١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٤٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٧	٤٣ معاينة العقار	
١٨	٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	
١٩	٥١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط ومواصفات	
١٩	٥٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٥٣ سحب العطاء	
١٩	٥٤ تعديل العطاء	
١٩	٥٥ حضور جلسة فتح المظاريف	

كراسة شروط ومواصفات

المراكز الترفيهية

م	المحتويات	الصفحة
٦	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٢٠
	٦.١.١ الترسية والتعاقد	٢١
	٦.١.٢ تسليم الموقع	٢١
٧	الاشتراطات العامة	٢٢
	٧.١.١ توصيل الخدمات للموقع	٢٣
	٧.١.٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	٢٣
	٧.١.٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٢٣
	٧.١.٤ تنفيذ الأعمال	٢٣
	٧.١.٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٢٣
	٧.١.٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٢٤
	٧.١.٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	٢٤
	٧.١.٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٢٤
	٧.١.٩ موعد سداد الأجرة السنوية	٢٤
	٧.١.١٠ إلغاء العقد للمصلحة العامة	٢٥
	٧.١.١١ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٢٥
	٧.١.١٢ أحكام عامة	٢٥
٨	الاشتراطات الخاصة	٢٦
	٨.١.١ مدة العقد	٢٧
	٨.١.٢ فترة التجهيز والإنشاء	٢٧
	٨.١.٣ مواعيد العمل	٢٧
	٨.١.٤ الألعاب	٢٧
	٨.١.٥ اللوحات الإرشادية	٢٧
	٨.١.٦ العاملون	٢٧
	٨.١.٧ مواقف السيارات	٢٧
	٨.١.٨ الصيانة	٢٨

كراسة شروط ومواصفات

المراكز الترفيهية

الصفحة	المحتويات	م
٢٩	اشتراطات الأمن والسلامة	٩
٣٠	إعلان ٩ إجراءات الوقائية	
٣٠	إعلان ٩ استمرار الإضاءة	
٣٠	إعلان ٩ منع اتصال الجمهور بالآلة أو اللعبة	
٣٠	إعلان ٩ خطة الطوارئ	
٣٠	إعلان ٩ تدريب العاملين	
٣٠	إعلان ٩ الإسعافات الأولية	
٣٠	إعلان ٩ خزانات الوقود	
٣١	إعلان ٩ تأمين وسيلة اتصال	
٣١	إعلان ٩ الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني	
٣١	إعلان ٩ المسؤولية عن الحوادث	
٣٤	الاشتراطات الفنية	١٠
٣٥	إعلان ١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات وأنظمة البناء	
٣٥	إعلان ١٠ الاشتراطات المعمارية	
٣٦	إعلان ١٠ الاشتراطات الإنشائية	
٣٧	إعلان ١٠ الاشتراطات الكهربائية	
٣٨	المرفقات	١١
٣٩	إعلان ١١ نموذج العطاء	
٤٠	إعلان ١١ الرسم الكروكي للموقع	
٤١	إعلان ١١ نموذج تسليم العقار	
٤٢	إعلان ١١ إقرار المستثمر	
٤٣	إعلان ١١ نموذج العقد	

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط ومواصفات إلكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه أسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

م	المستند	هل مرفق؟	هل مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٦	كراسة الشروط ومواصفات وملحقاتها في حال حدث عطل فني بمنصة فرص		

ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المركز الترفيهي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد	المشروع
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والذي يقام عليه المركز الترفيهي	العقار
هو شركة أو مؤسسة تتولى إنشاء وإدارة وتشغيل المركز الترفيهي	المستثمر
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة	مقدم العطاء
هو مكان مخصص للتسلية يضم مجموعة من الألعاب الكهربائية أو الميكانيكية أو الألعاب المختلفة المقامة خصيصاً لهذا الغرض	المركز الترفيهي
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	حسب الإعلان بمنصة فرص	تاريخ الإعلان
	حسب الإعلان بمنصة فرص	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	حسب الإعلان بمنصة فرص	موعد فتح المظاريف
	تحده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوما.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطيا وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١/ مقدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة حبونا في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بمنصة فرص بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مركز ترفيهي (مدينة ألعاب ترفيهية بحديقة الحبابية) وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة. وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة / البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/ بالبلدية وتقديم الاستفسار

مكتوبا

إدارة الاستثمار وتنمية الإيرادات	
٠١٧٥٤٥١٦٠١	هاتف رقم
٠١٧٥٤٥٢٦٠٧	فاكس رقم



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١. وصف العقار

مدينة ألعاب ترفيهية بحديقة الحبابة		نوع النشاط
		مكونات النشاط
المدينة/ حبونا	الحي/الحبابة	موقع العقار
الشارع/ العام		
رقم المخطط	رقم العقار/	
شمالاً : حديقة	بطول:	حدود العقار
جنوباً : حديقة	بطول:	
شرقاً : حديقة	بطول:	
غرباً : حديقة	بطول:	
أرض فضاء		نوع العقار
٢٧٣٥٠ م		مساحة الأرض
		مساحة المباني
		عدد الأدوار
		نوع البناء



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٣ / اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

سلاطان ٣ من يحق له دخول المزايدة:

سلاطان ٣ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات الراغبة في الاستثمار في مجال إنشاء وإدارة وتشغيل المركز الترفيهي التقدم في هذه المزايدة. ما عدا ممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

سلاطان ٣ يسري على غير السعوديين نظام الاستثمار الأجنبي.

سلاطان ٣ لغة العطاء:

سلاطان ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

سلاطان ٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون

سلاطان ٣ مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تُقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافسة وأسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa أو الدعم الفني وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لقسم المنافسات بإدارة الاستثمار وتنمية الإيرادات في بلدية محافظة حبونا وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الموعد المحدد بساعة واحدة

لأجل تسجيل العطاء

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد إلكترونياً أو يدوي.

٣/٥ موعد فتح المظاريف:

حسب الموعد المحدد بمنصة (فرص)

٣/٥.١ تقديم العطاء:

٣/٥.١.١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٥.١.٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣/٥.١.٣ في حال تعذر تقديم العطاءات عبر منصة فرص (الإلكترونية) لأسباب فنية يقدم العطاء في اليوم والمكان المحدد لفتح المظاريف المعلن عنها داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه ورقم الهاتف أو جوال أو الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٣/٥.١.٤ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٣/٥.٢ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطاءه أن يراعى ما يلي:

٣/٥.٢.١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٥.٢.٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاما وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣١٤٣٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، أو تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣١٤٣٤ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣١٤٣٥ الضمان:

٣١٤٣٥ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣١٤٣٦ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

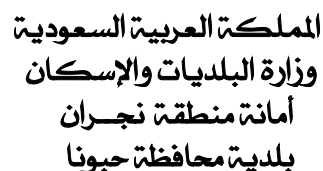
٣١٤٣٧ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣١٤٣٨ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

٣١٤٣٩ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.



سلطان ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣- كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

كراصة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٤/ واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/ واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

سلطة ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

سلطة ٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابية لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

سلطة ٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٤/٤

في حال طرأ عائق بعد الترسية يحول دون تنفيذ المستثمر للمشروع فإن على الأمانة / البلدية إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد ولا يجوز للبلدية أو الأمانة استبدال الموقع بموقع آخر لأن ذلك يخل بمبدأ العدالة والمساواة بين المتزايدين كما أنه قد يكون وسيلة للالتفاف على النظام حسب تعميم الوزارة رقم ٢٨٦٥١ وتاريخ ٠١ - ٠٦ - ١٤٣٥هـ.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٥/ ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/ ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر

قبل وأثناء فتح المظاريف

سلطة ٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

سلطة ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

سلطة ٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

سلطة ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.

سلطة ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوبا بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٦/ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦.١ الترسية والتعاقد:

٦.١.١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦.١.٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/ البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/ البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦.١.٣ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦.٢ تسليم الموقع:

٦.٢.١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/ البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦.٢.٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٦.٢.٣ يجب على التأكد من صحة عنوانه الوطني ورقم الصندوق البريدي الذي يقوم بتدوينه في كراسة الشروط والمواصفات بحيث يكون عنوان المستثمر في حال أرسلت له البلدية أي خطاب وتم إعادته لأي سبب كان وكعدم صحة العنوان أو أنه لا يخصه..... الخ فإن المستثمر يتحمل كامل المسؤولية التي تترتب على ذلك.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٧ / الاشتراطات العامة

٧/ الاشتراطات العامة

٧٠١٤٤ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء مياام صرف صحي- هاتف... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧٠١٤٥ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل ويلتزم بتسليم التصميم الخاص بإنشاء (مدينة ألعاب ترفيهية) متضمناً الواجهات والتفاصيل الإنشائية والمعمارية لاعتمادها قبل البدء في العمل أو التنفيذ.

٧٠١٤٦ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مدينة ألعاب ترفيهية قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧٠١٤٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها

٧٠١٤٨ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

• التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

• دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.

• إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

• التنسيق بين المستثمر والمقاول والجهات الرسمية فيما يتعلق بالمشروع.

سلطان ٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

سلطان ٧ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

سلطان ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

سلطان ٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

سلطان ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

سلطان ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على التنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

سلطان ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار

السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧٢٠١ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة/ البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧٢٠٢ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧٢٠٢٠١ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.
٧٢٠٢٠٢ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

٧/١٢ أحكام عامة:

٧٢٠٢٠٣ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
٧٢٠٢٠٤ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٧٢٠٢٠٥ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.

٧٢٠٢٠٦ تخضع هذه المزايدة للألحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب

الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٢٩/٠٦/١٤٤١ هـ

٧٢٠٢٠٧ يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي تم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

٧٢٠٢٠٨ تطبيق جميع اشتراطات الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان بهذا الشأن.

٧٢٠٢٠٩ زيادة الإيجار السنوي بنسبة ٥% لكل (٥) سنوات



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

الاشتراطات الخاصة

٨/ الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (٢٠ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٥٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٨٤٤٤٤ مواعيد العمل:

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية المركز الترفيهي ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها.

٨٤٤٤٤ الألعاب:

٨٤٤٤٤ يجب على المستثمر أن يعمل على توفير المعدات والآلات اللازمة لممارسة الألعاب والموضحة بياناتها في الجدول المرفق.

٨٤٤٤٤ يجب على المستثمر أن يراعى أن تكون جميع الألعاب والآلات مطابقة للمواصفات القياسية السعودية إن وجدت أو المواصفات العالمية في حالة عدم وجودها.

٨٤٤٤٤ يجب أن تكون كل آلة أو لعبة مصحوبة بمخططات وكتالوجات تفصيلية باللغتين العربية والانجليزية على الأقل توضح أجزاءها، ودقائق مكوناتها، وطرق تركيبها، وتشغيلها، وصيانتها، وإصلاحها.

٨٤٤٤٤ اللوحات الإرشادية:

يلتزم المستثمر بتوفير لوحات إرشادية داخل الموقع، وينطبق عليها ما ورد بالاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

٨٤٤٤٤ العاملون:

يلتزم المستثمر بأن يحصل جميع العاملين بالمركز الترفيهي والنشاطات القائمة به ولها علاقة بالصحة العامة على الشهادات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها

الصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٥٤٧١/٥/٥٠٠٠ في ١١/١٠/١٤١٣ هـ. أو أي قرارات مستحدثة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان بهذا الشأن.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ تأمين مواقف سيارات لمرتادي المركز الترفيهي بواقع موقف سيارة

لكل ١٠٠ متر مربع من مساحة الأرض.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ تأمين مكان سيارة إسعاف على الأقل.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ الصيانة:

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يلتزم المستثمر بالمحافظة المستمرة على نظافة المركز الترفيهي.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يجب على المستثمر أن يوفر نسخة كاملة من المخططات

وكتالوجات الألعاب، مطبوعة أو على هيئة أقراص ليزر (CD) وذلك

بصفة دائمة بالمركز.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يجب على المستثمر فحص جميع التوصيلات والألعاب الكهربائية

دوريا للتأكد من سلامتها وإصلاح أي خلل، وإذا تعذر ذلك يجب عزل

الجهاز ووضع لوحة تشير إلى أنه (تحت الإصلاح) أو (خارج الخدمة).

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يلتزم المستثمر بإجراء فحوصات يومية واختبارات شهرية ودورية

وصيانة جميع المنشآت والإنشاءات الميكانيكية والكهربائية

ووسائل ومعدات السلامة والمراقبة والإنذار والإطفاء، وإصلاح أي خلل

أو عطل فورا.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يجب على المستثمر تخصيص سجل تدون فيه نتائج جميع

الفحوصات والاختبارات الشهرية والدورية وأعمال الصيانة المنفذة

لجميع المنشآت والمعدات والأدوات ووسائل السلامة والمراقبة والإنذار

والإطفاء.

٨٤٧١/٥/٥٠٠٠ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر)

من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي

تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات المنفذة.

جدول رقم (١)
كميات المعدات والآلات اللازمة
للألعاب المختلفة

العدد	المواصفات	المعدات والآلات	مسلسل



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

٩ / اشتراطات الأمن والسلامة

ملحق ٩ الإجراءات الوقائية:

ملحوظة ٩ استمرار الإضاءة:

الطابق ٩ منع اتصال الجمهور بالألة أو اللعبة:

الطاقة ٩ خطة الطوارئ:

الهدف ٩ تدريب العاملين:

ملحق ٩ الإسعافات الأولية:

٩. يوفر المستثمر سيارة إسعاف على الأقل وبحيث تكون مجهزة تجهيزا كاملا بمعدات الإنعاش والأوكسجين وتخصص لنقل المصابين إلى المستشفى لعلاجهم.

ملحوظات و خزانات الوقود:

سلاطان ٩ يجب على المستثمر أن يراعى عزل خزانات الوقود عن أماكن وجود الجمهور، كما يجب إنشاء تلك الخزانات وفقاً للمواصفات القياسية السعودية، وأن توضع عليها لوحات تحذيرية وعلى مسافة من موقعها تحمل عبارة (خطر ممنوع الاقتراب أو التدخين).

سلاطان ٩ يجب ألا يزيد المخزون من الوقود عن الحاجة الفعلية ليوم تشغيل واحد، وإذا دعت الضرورة إلى تخزين كميات أكبر، فيجب ألا يزيد المخزون عن الحاجة الفعلية لأسبوع تشغيل، وفي هذه الحالة يجب إقامة خزانات الوقود في مبان مستقلة عن الأطراف الخارجية وبعيدا عن مخارج الطوارئ، وبحيث لا تقل المسافة الآمنة التي تفصل بين الخزان وأقرب مكان لوجود الجمهور عن ٥٠ مترا وعن مباني المركز الترفيهي عن ١٠ أمتار.

سلاطان ٩ تأمين وسيلة اتصال:

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فورا.

سلاطان ٩ الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدني:

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال بالحدائق العامة وفي مدن الملاهي وألعاب الأطفال الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/و/٢/د ف في ٢٤/٤/١٤١٠ هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

سلاطان ٩ المسؤولية عن الحوادث:

يكون المستثمر مسئولا مسؤولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/ البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١٠ / الاشتراطات الفنية

١٠/ الاشتراطات الفنية

سلاطون ١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات وأنظمة البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/ البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

سلاطون ١٠ الاشتراطات المعمارية:

سلاطون ١٠ تطبيق تعليمات وأنظمة البناء بالمنطقة من حيث الارتفاعات والارتدادات.

سلاطون ١٠ ترك ٢٥٪ على الأقل من مساحة الأرض فضاء لا تقام عليها أية منشآت وتخصص للسير أو الجلوس.

سلاطون ١٠ في حالة تغطية المركز الترفيهي يجب أن تراعى نواحي السلامة العامة والتهوية، فلا تزيد نسبة التغطية لكامل المساحة عن ٦٠٪ من مساحة الأرض.

سلاطون ١٠ مراعاة أن يكون مجال الرؤية في غرف تشغيل الألعاب مكشوفاً لمراقبة جميع اللعب.

سلاطون ١٠ تحاط الألعاب والأجهزة المتحركة بسياج بارتفاع ١,٥ متر وعلى بعد (٢ متر) مترين من الأجزاء المتحركة.

سلاطون ١٠ توفير الخصوصية للمجاورين وعدم التأثير عليهم.

سلاطون ١٠ يراعى أن يكون الدخول من الشارع الرئيسي على أن يتم توفير مخرج على كل جانب من جوانب السور بحيث لا يقل عدد المخارج عن مخرجين، وعرض المخرج لا يقل عن أربعة أمتار يفتح للخارج.

سلاطون ١٠ يمنع إقامة الأبواب الدوارة كمدخل أو مخرج.

سلاطون ١٠ توفير عدد تسع دورات مياه على الأقل كاملة التجهيز، وعدد سبعة مغاسل أيدي.

سلاطون ١٠ توفير غرفة إسعافات أولية في مكان واضح.

سلاطون ١٠ توفير غرف للإدارة ومصلى.

سلاطون ١٠ توفير أكشاك للخدمات (بيع تذاكر - مشروبات وجبات خفيفة)

سلاطون ١٠ يمكن توفير ممرات لبعض الحيوانات (خيول - جمال عربات خيول) داخل المركز الترفيهي على ألا يسمح بمبيتها داخل المركز.

المادة ١٠: مراعاة متطلبات المعوقين والالتزام بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعوقين الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

ملحق ١٠ الاشتراطات الإنشائية:

١٠. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية.

١٠٥٨ يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة واللازل والسيول وغيرها.

١٠ ملاحظات
تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة... إلخ.

١٠- تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.

عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية تقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.

١٠- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه وما شابهها بعازل مائي مناسب.

لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم

١٠- يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشؤون البلدية والقروية.

١٠. عزل مولدات الكهرباء عن أماكن وجود الجمهور، كما يجب أن تكون غرف المولدات مطابقة للمواصفات القياسية السعودية، كما يجب الإشارة إليها بلوحة كبيرة (خطر ممنوع الاقتراب).



كراسة شروط ومواصفات المراكز الترفيهية

١ . المرفقات (الملاحق)

١١/١ نموذج عطاء يقدم في مزايمة بالظرف المختوم (نموذج ٦/ ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية: حبونا

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة حبونا - حديقة الحبابة لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مدينة ألعاب ترفيهية بحديقة الحبابة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

♦♦ قيمة الأجرة السنوية غير معفية من ضريبة القيمة المضافة.

♦♦ زيادة الإيجار السنوي بنسبة ٥% لكل (٥) سنوات.

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من	بتاريخ	
نوع النشاط		
هاتف	فاكس	جوال
ص.ب	الرمز	

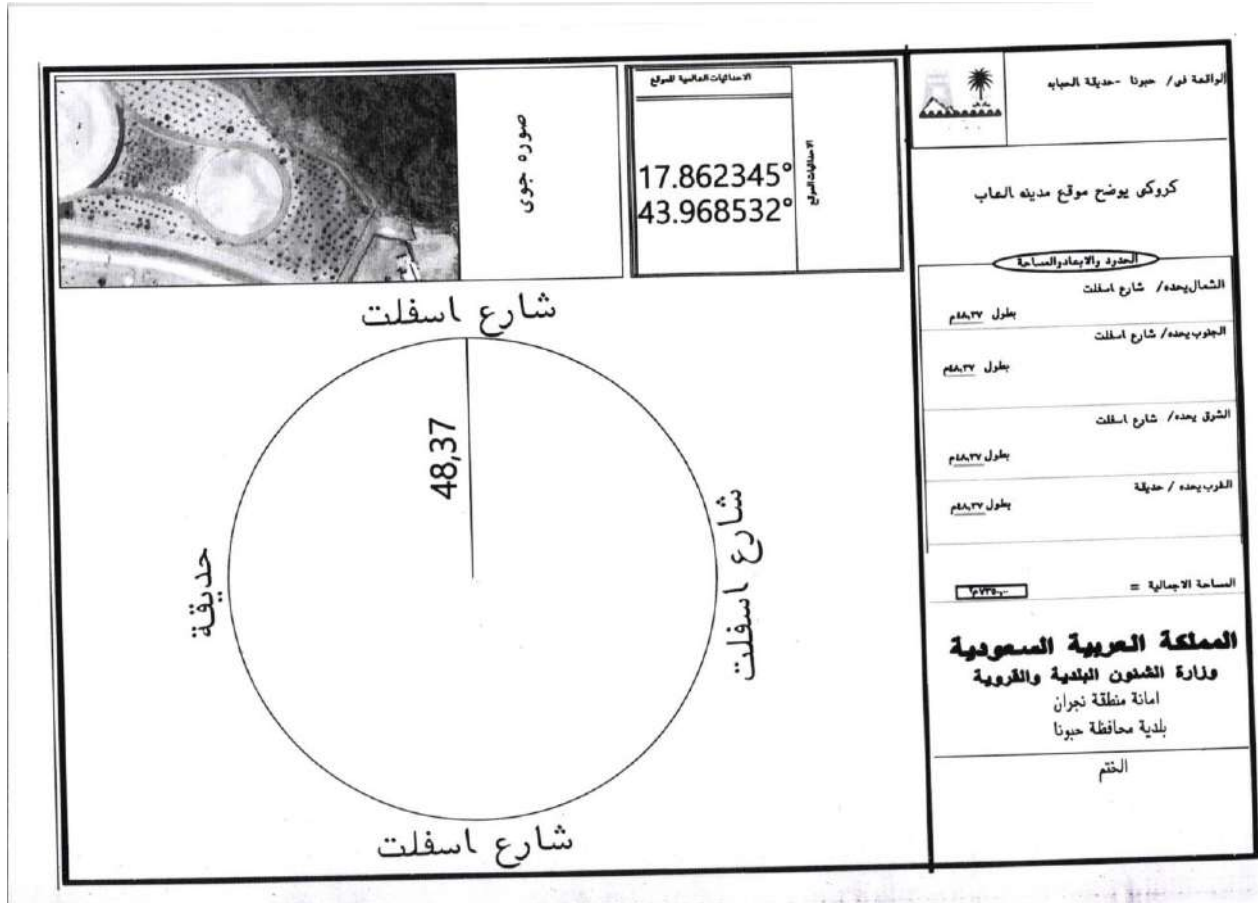
العنوان:

التوقيع

التاريخ

الختم الرسمي

٢/١١ المخطط العام للموقع
حسب الكروكي المرفق بمنصة فرص



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط ومواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٢٩/٠٦/١٤٤١ هـ
ب) الاشتراطات البلدية للمراكز الترفيهية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
ج) لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ٠٥/٠٢/١٤٤٢ هـ والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٢٠٤٥٢٦ في ١٢/٠٣/١٤٤٣ هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٢٠٤٤٩٧ في ١٢/٠٣/١٤٤٢ هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية.
د) لائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب الأطفال بالحدائق العامة وفي مدن الملاهي وألعاب الأطفال الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ك/٢٠/٤٢٤ في ١٤١٠/٤/٢٤ هـ.
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٤- تزويد البلدية بجميع التصاميم للموقع قبل الشروع في العمل لاعتماده والموافقة عليه.

الختم

التوقيع